

الديباج شرح صحيح مسلم بن الحجاج

1111 - هل تجد ما تعتق رقبة بالنصب على البدل من ما الموصولة وهي مفعول تجد قاله النووي والقرطبي قلت لا يتعين بل يجوز كونه مفعول تعتق وعائدهما محذوف والتقدير هل تجد شيئاً أو مالا تعتق منه رقبة وهذا أرجح ليوافق قوله بعده فهل تجد ما تطعم ستين مسكيناً فإن ستين مفعول تطعم ولا يصح أن يكون بدلا من ما بعرق بفتح العين والراء في الأشهر وروي بسكون الراء وهو مكمل يسع خمسة عشر صاعا قال أفقر منا بالنصب على إضمار أجد أو أتعطي ويصح رفعه على تقدير أحدا أفقر منا فما بين لابتئها هي الحرتان أنياه هي الأسنان الملاصقة للثنايا وهي أربعة واحدها ناب اذهب فأطعم أهلك قال القرطبي تخيل قوم من هذا سقوط الكفارة عن هذا الرجل فقالوا هو خاص به وهو الزنبيل بكسر الزاي وسكون النون ثم موحدة ثم مثناة تحتية ولام وقع بامرأته كذا في أكثر النسخ وفي نسخة واقع امرأته أن يعتق رقبة أو يصوم شهرين أو يطعم ستين مسكيناً قال النووي أو هنا للتقسيم لا للتخيير أي إن عجز